

## ٢) شرح كتاب الحج من مختصر الكلام على بلوغ المرام //

### المجلس الثاني

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد قد وقفنا في كتاب المختصر الكلامي على بلوغ البرامج شيخ المبارك رحمة الله - 00:00:00

عند قول المصنف الحافظ ابن حجر باب الاحرام وما يتعلق به فنبدأ على بركة الله تعالى الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده. وبعد فقال ابن حجر رحمة الله باب الاكفار وما يتعلق به. قال الشافعي - 00:00:15

والاحترام والدخول في المسجد والتشاؤم والتشاؤم باعمالهم. انتبهوا الاحرام الاحرام اسم يطلق على امررين احدهما الدخول في النسك وهذا نية وهذا ركن من اركان الحج الدخول في النسك وهذا نية مثل تكبيرة الاحرام - 00:00:33

هذا لا بد منه الامر الثاني ان الاحرام يطلق عند العامة والمقصود به لبس الاحرام لبس الاحرام هذا واجب من الواجبات الاحرام نفسه ركن. نعم قال ابن عمر رضي الله عنهمما قال ما اهل رسول الله عليه وسلم الا من عند المسجد متفق عليه. قال الشافعي رحمة الله - 00:00:55

تدل على ان الافضل ان يحسن من اللقاء ذهب. واخرجه داود والحاكم من حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم لما صلى في مسجد ركعتين اهل من الحج حين قرر منهما فسمع قوم فحفظوه فلما استقل - 00:01:18

هي واحدة اهل وادرك ذلك منه قوم لم يشهدوا في المرة الاولى فسمعوا حين ذلك فقالوا انما ان حين استقلت به ثم مضى فلما علا على شرف اهل وادرك ذلك قوم لم يشهدوه فنقل كل تمسك - 00:01:38

هذا الجمع المنقول عن ابن عباس من احسن ما يكون لأن هذا الجمع يجمع الروايات كلها ببعض الروايات انه اهل من المسجد في بعض للروايات انه هلا لما ركب في بعض الروايات انه اهل لما صار على البدع اللي هو اعلى مكان في الوادي - 00:01:58  
وجمع ابن عباس من احسن ما يكون وهنا في اشكال قال ما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد وكان في مسجد بوقته لا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:17

ما كان في مسجد فعلى اي شيء نحمل قول الراوي يحمل على معنيه. المعنى الاول من عند المسجد اي من عند مكان الصلاة من عند مكانه يعني المكان الذي صلى فيه اعلى - 00:02:30

ما هل رسول الله الا من عند المسجد اي الا من عند المكان اسم يطلق على المكان واسم يطلق على الفعل اي الا من عند المكان الذي صلى فيه - 00:02:47

او الا من عند الصلاة والمعنى الثاني ان ابن عمر حكى هذه القضية بالمعنى المشاهد يعني المسجدبني في زمن عمر في هذا المكان فقال ما اهل رسول الله الا من عند المسجد الذي انت تشاهدونه الان - 00:03:00

فالمعنى متقارب. نعم قال مالك رحمة الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبريل فامرني انعام واصحابي ان يرفعوا وصححه قال الشافعي رحمة الله الحديث دليلا على استحباب مسعود بالتلبية - 00:03:21

رفع الصوت بالتلبية حتى ان الصحابة كانت تبح اصواتهم اليوم الناس مع الاسف اذا جاء عند الاحرام قال لبيك الله لبيك لبيك مرة مرتين ثلاث بعدين خلاص سواليف وتليفونات واتسابات - 00:03:44

الله المستعان وهذا خطأ عظيم هذه عبادة امرني ان امر اصحابي ان يرفعوا اصواتهم بالاعلان نعم لو رأهم الناس من بعيد ونظروا اليهم يردون منهم ملابس الاحرام ويسمعون منهم صوت الاعلام - 00:04:00

هذا دليل على رفع اصواتهم نعم ناس عجيبين المكان الذي يستحب فيه رفع الصوت لا يرفعه. المكان الذي لا يستحب يرفعه شيء عجيب سبحان الله نعم قال العبد رحمة الله العزيز الثالث رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد واغتسل رواه الترمذى وحسنه. قال الشيخ - 00:04:22

الحديث دليل على استحباب الاغتسال عند الاحرام. عند الاحرام. ولو تقدم ذلك بوقت يسير لا يضر كما لو ان الانسان اغتسل اول النهار ولبس ملابس الاحرام في اخر النهار ما يضره - 00:04:45

نعم وان احرق بالميقات يكره الكراهة. نعم. يكره لانه خلاف السنة كما نقل ذلك عن الامام مالك رحمة الله نعم رحمة الله عليه عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عما يلبس اللوح في قال - 00:05:03

الا احد لا يريد فليبس الخفين ويرفعهما ولا تلبسوا شيئا من الثياب ولا الوصف متفق عليه واللفظ متفق عليه واللفظ قال الشاب رحمة الله قال العلماء هذا الجواب في بديع الكلام وانزله لان ماذا يلبس منحصر فحصل - 00:05:26

التفصيل به واما من نفوس الجائز فغير من حصل كذا اي ويلبس رأسه يعني المقصود السؤال كان عما يلبسه المحرم اي شيء يلبسه المحرم فالنبي صلى الله عليه وسلم ما اعطاه ما يلبس اعطيه ما لا يلبس. لان ما لا يلبس ممحض - 00:05:56

واما ما يلبس ما عدا ذلك اي شيء. نعم قال رحمة الله اجمع على ان للمرأة لبس جميع ما ذكر وانما تشتراك مع رجل في منع الثوب الذي مسه الزاد - 00:06:18

فقال اجمع المسلمين على ان ما ذكر في هذا الحديث على كل بخيل وبالعطاء والبرانس على كل ما يغطي الرأس بسيطا او غيره على كل ما يسر وتزويج. قال الحافظ والمراد. قول القاضي عياض في شرحه على مسلم - 00:06:33

قول القاضي عياض في شرحه على مسلم نعم قال العلماء وهذا لا خلاف فيه. ان الانسان لو لبس القميص على صورة الرداء او لبس على صورة الازار لا يظر نعم - 00:07:01

قال رحمة الله قال العلماء والحجۃ لمنع المحرم من لباس الضيق بعد عن الترف والاختصار ليتذکر في التجود -  
القدوم على ربه فيكون اقرب الى مراقبة واقتناعه انتهى قال هذه ثلاثة اشياء ويضاف اليها من رابع الامر الاول بعد عن الترف - 00:07:33

الامر الثاني الاتصاف بصفة الخاشع. الامر الثالث يتذکر بالتجرد القدوم على ربه الامر الرابع يضاف اليه ليتذکر لبس الميت نعم آآ قال رحمة الله قال الاختيارات ويمكن للمرأة محسنة ان تغطي وجهها بملائقة خلى النفاق والمربيع - 00:08:00

ويجوز عقد الرداء في الاحرام ولا في انتهى. بالنسبة للمرأة احرامها في وجهها ويديها احرامها في وجهها ويدها فلا تغطي وجهها ويديها بشيء خيط عليه. ما الذي يخاطل لوجهه؟ ان يقابل - 00:08:28

ما الذي يخاطل لليد؟ القفاز طيب معنى هذا انها لو غطت وجهها بغير مخيط كقطعة مثلا ما يضر انا كفماش تنزلها من رأسي على وجهها كامل ايضر لو غطت يديها بثوب سادل لا يظهر. واضح؟ اذا وجهها ويديها كعموم بدن الرجل - 00:08:47

كعموم ايش بدني الرجل. الرجل يغطي بدنها باي شيء لكن لا يغطيه بمخيط له. فكذلك هي نعم قال هاجر رحمة الله عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت طيب رسول الله صلى الله عليه وسلم باحرامه قبل ان يحرم ولحيته قبل ان - 00:09:15

قال الشيخ عند ارادة الاحرام وهو خلق النور في استتاب الدین بعد التحلل الاول لكن ذكر العلماء بشرطين ان يكون هذا الطيب ليس في الثوب وانما يكون بالبدن والشعر والشرط الثاني - 00:09:36

انه اذا لامس هذا الطيب الثوب يمسح ويغسل نعم قال الحاكم رحمة الله تعالى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا المحسن ولا ولا يركع اها - 00:09:59

و ولا يفقد رواه مسلم. قال الشافعی رحمة الله الحديث دليل على تحسين العقد على المحدث لنفسه الخطبة كذلك ولا فدية لا ينکح

المحرم اي لا يخطب لنفسه لا ينكح الرجل اي لا يخطب لنفسه - [00:10:16](#)

ينكح على وزنه يخطب واما لا ينكح اي لا ينكح غيره اي لا يزوج ينكح على معنى يزوج لا يزوج يكتب لا ينكح لا ينكح يعني بمعنى لا يزوج - [00:10:38](#)

يمكن نفس نقول لا ينكح المحرم اي بمعنى انه ليس له هو ان يتزوج ولا ينكح الا يزوج قال الحاكم رحمة الله ولم يختلس الانصاري رضي الله عنه في قصة صيد الامام الوحشى وهو غير مكرم قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:10:57](#)

تملك من احد امره او اشار اليه بشيء قالوا لا قال انقلوا ما بقي من لحمه متفق عليه قال الشافعى رحمة الله انك تدليه على جواز اكل محرم لسيد البر اذا صاده وغير محرم ولم يكن منه اعانة على قتله بشيء - [00:11:19](#)

وهو قول نعم هذا قول الجمهور ان المحرم اذا لم يعن فله ان يأكل ما صاده الحال. نعم رحمة الله رضي الله عنه انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم غبارا وجهيا وهو بالاواء - [00:11:39](#)

وهو وهو اقوى نعم فرده عليه وقال انا لن نرده عليك الا ادنى حروف متفق عليه. قال الشاعر الحديث دليل على انه لا يحل لحم الصيد في كل وقت مطلقا. وقال الشافعى كان الصعب عهد - [00:12:01](#)

النبي صلى الله عليه وسلم وان كان اهدى ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صيد البر حلال لكم ما لم تصلوه اخرجه واصحابه يعني حديث جابر بفصل القضية - [00:12:25](#)

واضح حديث ابي قتادة لما اكل انه لم يصد لهم صاد لنفسه فاطعمه وحديث الصعب ابن جثامة انه صاده لرسول الله وبهذا تجتمع الادلة كما قال الامام الشافعى رحمة الله اما القول بانه لا يحل لحم الصيد للمحرم مطلقا هذا فيه نظر - [00:12:51](#)

الذى ذكره المصنف الحديث دليل على انه لا يحل لحم الصيد للمحرم مطلقا هذا فيه نطق الصواب انه لا يحل له لحم الصيد في الحالتين ايش هما؟ ان يكون صاده بنفس او صيد له - [00:13:14](#)

نعم قال رحمة الله عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب لكن روابض واغتنم الحل والحرم العقرب والهدى والبراد والقهوة والفجو العقوق عليه. قال الشافعى رحمة الله الحديث دليل على جواز - [00:13:30](#)

تذكريات في الحرم وللمحرم بما فيها من الانذى ولا في الدين. لا نعلم السلف بجواز ويمكن المعرفة لا نعلم اختلافا في جواز القتل قال لا او لا نعلمهم اختلافوا في جواز قتل الاخرين. يعني هم هكذا واما كل النسخ هكذا - [00:13:52](#)

شعنك يا شيخ سلمان نرجسية سليمان عبد الرحمن نفس طبعا طيب هذا بحث عليك سليمان تشوف لنا العبارة ها هي عبارة ابن المنذر وين تلقاها؟ تلقاها في كتاب الاجماعات ابن المنذر كلامه يا اما في الاجماعات - [00:14:21](#)

يا اما في كتبه الاخرى لكن غالبا كلامه يكون في الاجماع. نعم في الحديث الماضي مر معنا الابواء او وداده. الابواء اسم منطقة والودان اسم منطقة. واو هنا للشك لعله - [00:14:44](#)

وكان النبي بينهما فتحيل الراوي هل ينسبه للابواء او ينسبه الى وده نعم وهنا في الحديث يعني شيء عجيب قال كلهن فواسق الشارح قال فواسق ها لما فيها من الانذى - [00:14:59](#)

طيب قد يقول قائل ما لي وللعربي هي في سبيل حالها لكنها تفسد عليك الطعام تفسد عليك ربما تحط السم في طعامك وانت ما تدري اقتله لذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال يقتلن في الحلم - [00:15:18](#)

ليه؟ والحق. ما لك علاقة لانك لو تركتها حتى لو ما اذتك انت ستؤذني من جهة اخرى. نعم قال رحمة الله وقال دائمًا لما قيل له الحياة قال لا يختلف لا يختلف فيها - [00:15:31](#)

وفي رواية نافع المقصود به مولى ابن عمر نافع المقصود به ومولى ابن عمر نعم احاد رواة الحديث قال ابن وطاب كلهم ما حقر الناس وعوا عليهم واخاهم مثل الاسد والنبل والفهد - [00:15:51](#)

لكن ما الفرق بين العadiات السبعية وبين الفواسق ده بيقول الفرق ها بو محمد العadiات السبعية هذه تقتل اذا عدت اما الفواسق الخمس يقتلن عدت ولا ما عدت عرفنا الفرق؟ يعني الحية العقرب الحدا غراب الفأرة كلب العقور رأيناها ضررتنا ولا ما ضررتنا نقتلها؟ ما

اما العاديات السبعية لا نقتلها الا اذا خشينا ايش ؟ اذاها. يعني ما نروح نركض وراها واضح ؟ لكن اذا هي جتنا نقتل نعم هذا من حفاظ حقوق حيوان في الاسلام نعم - 00:16:47

السلام عليكم ورحمة الله وابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشاعر رحمة الله قال قال ان الشعر شيخ كان عليه بنية الحق وانه لم يقرأ فلا فدية عليه فقد لبث الحديث على قاعدة شرعية - 00:17:06

ان المحرمة ادنى محرمات الاحرام من الحوض ونحوه وعليه الفكر وعليه دل قوله تعالى رأسه فمن كان منكم مريضا مثل رجل مريض احتاج لا حجامة فان كان في اه مكان يحتاج الى حلق الشعر يفدي ويحلق الشعر ويحتجم ولا شيء عليه. لا ليس عليه اثم - 00:17:37

او به اذى من رأسه كأنسان ليس مريض لكن في رأسه هوا ودواب يجوز ان يحلق رأسه ويفتح بدون اثم نعم قال الحافظ رضي الله عنه رضي الله عنه قالرأيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقبر يتناثر على وجهه. الحديث - 00:18:09

يذكرني يعني الناس الذين يتربزبون قبل ما يتحصروا كان معنا واحد رايحين هنا نوح فذكر ان الانسان لو احتاج حجامة يحتجم ولا يفتي فكنت قلت له انا وواحد كان معي قالت مو صحيح - 00:18:29

كيف تحرق شعر راسك ولا عليك شيء؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم احتجم حديث ابن عباس. احتجم وهو محرم ولم يذكر الفدية. طيب ليش يذكر الفدية؟ وهو اصلا امر مسلف به في نص الاية - 00:18:52

بنفس الاية فمن كان منكم مريضا. نص الاية فكون ابن عباس ماذا كان؟ لانه معلوم قال لا قلنا خلاص نسأل المشايخ فسألنا اذكر شيخ عبد المحسن العبات كان معنا في الحج - 00:19:05

فسألنا عنه قال نعم اتفاق العلماء على ان عليه الفدية ولم يخالف في ذلك الا الشذاذ من الفقهاء كابي ثور وغيره. نعم ماوى لكن نحن نقول لو كان فراشه يعني الفدية بنفس بنص الاية نعم - 00:19:21

رضي الله عنه قال حملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقول يتناثر هذا الدين فقال ما كنت هو قال ستة مساكين اسمه قال الشاب رسول الله قال فيه اشارة الى تقدیح للترتيب لا ایجابا. قال ابن التین وغيره قال ابن تین - 00:19:48

جعل الشاعر هنا صام يوم دعاء الله وبالفطر في رمضان وكذا في الظفار والدماء في رمضان وفي كفارة اليمين بثلاثة اجداد وثلث وفي ذلك دليل على ان القياس لا يدخل - 00:20:20

حدود والتقديرات. ما شاء الله. فائدة جميلة من ابن الدين. احد شرائح البخاري ها فايدة جميلة هنا جعل الشارع صوم يوم معادلا بشاء. الساعة اربعة امداد وفي الفطر في رمضان عدل مد. اللي هو واحد بس - 00:20:40

شوف وفي الظهار والجماع في رمضان وفي كفارة لمين؟ بثلاثة امداد وثلث. شيء عجيب اذا فرغ ولذلك قال قاعدة عظيمة القياس لا يدخل بالحدود والتقديرات هذه القاعدة القياس لا يدخل في الحدود والتقديرات - 00:21:00

نعم رحمة الله عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما فتح الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم هاد الناس من حمل الله واننى عليه ثم قال ان الله في التنفيذ وسلط عليها رسوله والمؤمنين وانها لم تحرمنا لاحد - 00:21:22

النهار وقتل له قتيل فهو بخير نظيرين. النظرين فهو بخير النظرين. فقال العباس ان يا رسول الله. فقال فانا نجعله من حضورنا وبيوت نفقة متفق عليه. قال الشافعي رحمة الله الجمھور على ان مكة فتحت عليه - 00:21:44

دليل على انه لا يحل انه قال المولودي من خصائص الحرم انه لا يحارب اهل والله بقوا على اهل العلم. فقال القائد في الحديث دالة على عظيم ها على عظيم قدرة الله. من يوم ان بنى الله الكعبة لم يستحله احد - 00:22:21

الى ان جعله حلالا للنبي صلى الله عليه وسلم ساعة من نهار. نعم قال الانئذى باولى اتفق العلماء على تقديم قطع الاشجار التي لم ينبعها الا نبیون في العالم وعلى تکریم قطع - 00:22:49

من الكلاً الا و فيه دليل على انها لا تحل آنقطاتها الا لمن يعرف بها ابداً ولا يمتلكها قوله ومن قتل بخیر النظرين اي مخیر بين القصاص والديان يعني سبحانه الله هذه اشياء عجيبة. القاعدة كيف نفرق بين - 00:23:16

شاب وبين الربط من الكلعها كيف يفرق؟ قال العلماء القاعدة في ذلك ما ابنته الله ايا كان شوك عشب شجر ما ابنته الله في حرم مكة لا يجوز لاحد ان يقطعه - 00:23:46

من قطع عليه الديمة او الفدية اما ما ابنته الناس فلهم ان يتصرفوا في املاكهم هنا في قوله مكة فتحت عنه فيها مسألة مذكورة في المطولة ليس هذا مجال ذكري - 00:24:08

ان كان مكة فتحت عنوة فهي لعموم المسلمين. بناء على هذا لا يجوز بيع اراضيهم. ولا تأجيرها وتأجير من يبيعها او يؤجرها وهذه مشكلة القضية مشكلة كبيرة طويلة عویصة ومبحثة في كتب الفقهاء في المطولة - 00:24:25

ومن قال انها فتحت صلحاً فمعنى هذا انها بقيت لاهلها واضح فلهم ان يبيعوها ولهمن من يأجروها نعم قال رسول الله بن العاص رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابراهيم حافظ مكة ودعا لاهل قربا - 00:24:49

المدينة كما حرم ابراهيم مكة. واني دعوت في صاعها باثنين ما دعا به ابراهيم في اهل مكة عليه قال الشيخ رحمة الله الحديث دليل على على فضل المدينة وانها حرام - 00:25:11

وفي دلالة على ان اول من اظهر حرمة مكة هو ابراهيم عليه السلام و اول من اظهر حرمة المدينة هو النبي الكريم صلى الله عليه وسلم وهذا كون المدينة حرم هذا بالاجماع - 00:25:27

ليس فيه خلاف اذا وبين الخلاف؟ الخلاف في من صاد في المدينة هل يجوز او لا يجوز هادي مسألة اخرى الجموروها لا ليس الفدية ما في خلاف. انه ليس عليه فدية. انما الخلاف هل يجوز صيد المدينة او لا يجوز؟ الجمورو - 00:25:44

ثلاث اقوال لا يجوز الحناف قالوا يجوز نعم قال الرسول صلى الله عليه بن ابي طالب رضي الله عنه قال يعني الفدية قل كلهم يقول ما فيها فدية نعم قال رحمة الله علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة الحرام ما بين عين الى ثور رواه - 00:26:06

قال الشاب رحمة الله قيل ان خلف احد عن شماله جبلاً صغيراً مدوراً يسمى يعرفه اهل المدينة. وقد وذبت ووقفت على هذا الجبل وموضوع عليه الان علامة خلف جبل احد من الجهة الشمالية - 00:26:30

نعم قال مختلفة ومن اليها عن هو يعني الامام احمد نعم وجعل النبي صلى الله عليه وسلم اثني عشر ريالاً فيما انتهى والله اعلم. طبعاً ما بين ثور اللاعب هذا من الشمال من الجنوب الى الشمال. لان - 00:26:49

نعاير اه لان الثور في جهة الشمال وعيير في جهة الجنوب. عرفنا الان حدود المدينة شمالاً وجنوباً لكن شرقاً وغرباً في رواية اخرى ما بين الابتين. اللعبة اللي هي الحرة الشرقية والحرارة الغربية - 00:27:39

اذا المدينة شمالاً وجنوباً وشرقاً وغرباً حدود حرمها محددة والان وضعوا عليها علامات ظاهرة نعم قال الكافر رحمة الله باب قال الشاعر اي كلام مناسب والاجيال المرتبة وكيفية وقوعها قال ابن عبدالله رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج اخرجنا معه حتى اذا - 00:27:58

فقال اسماء بنت عمير هي كانت زوجة جعفر ابن ابي طالب ثم لما مات جعفر رضي الله عنه تزوجها ابو بكر الصديق ثم لما مات الصديق تزوجها علي ابن ابي طالب - 00:28:27

نعم قال صلى الله عليه وسلم وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصبة حتى يستوت بها الرداء هل في التوحيد؟ لبيك الله لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك حتى اذا اتينا البيت القبلي فرمها - 00:28:49

ثلاثة ومشي اربعة ثم اتى مقام ابراهيم فصلى ورجع الى مكة استلم ثم خرج من الباب الى الصفا الصحافة ابدأ بما بدأ الله به طرف الصفا حتى رأى البيت رواية مسلم ابدأ بما بدأ الله به. هذه رواية مسلم على صيغة الخبرية - 00:29:10

وفي رواية النسائي ابدأوا بما بدأ الله به امر نعم هذا شراب الصفاء حتى البيت المستقبل قبلته توحد الله وكبر فقال لا الله الا الله  
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء - 00:29:37

لا الله الا الله انجز وعده ونصر عبده ونزل الاحزاب وحده ثم دعا بين ذلك ثلاث مرات ثم نزل من السفر للمرة حتى حتى اذا صعد مشى  
الى العمر ففعل على الصفا وذكر الحديث - 00:29:55

فلما كان يوم التروية يتوجه الى منى وركب النبي صلى الله عليه وسلم وصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث  
ثانيا حتى طلعت الشمس سوف اكاد حتى اتى عربة رجل قربة قد ضربت له بنمرة ونزل بها حتى اذا زالت الشمس فركبت له -  
00:30:15

الناس ثم اذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام من صلی العصر ولم يصلي بينهما شيئا ثم ركب حتى اتى الموقف اجعل قدر ناقته من  
اسوان الى الصفراء وجعل بين يديه الصخرات الصخرات المقصود بها - 00:30:35

في صخرات جبل المعروف اليوم عند العامة بجبل الرحمة وهذى تسمية خاطئة ليس لها اصل نعم قال تسميتها في النصوص جبل  
المشاة كما في هذا الحديث نعم. قال فلا يجوز واحدة حتى غربت الشمس وذهبت الصبح قليلة حتى غاب الفرس. ودفع وقد شنق  
حتى ان رأسه - 00:30:55

فيقول بيده اليمنى ايها الناس استحي ايها الناس السكينة السكينة وكلما منصوب على على ايش كالاغراء الزموا السكينة الزموا  
السكينة نعم وكلما اتى حبة ارخي لها قليلا حتى تصعد حتى اتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء في اذان واحد - 00:31:21  
واقامتين ثم اطلع الفجر ثم اطلع حتى طلع الفجر صلی الفجر تبين انه الصبح باذان واقامة ثم ركب حتى اتى المشعر  
الحرام واستقبل القبلة فلم ينزل واجبا حتى اسفر - 00:31:47

فدافع قبل طلوع الشمس حتى اتى قبل المحسن فحرك قليلا ثم سلك الطريق القصة التي تخرج الجمرة الكبرى حتى اتى الجمرة التي  
عند الشجرة رماها بسبع حصيات تكبر مع كل حصاة منها كل حصاة مثل حصاة - 00:32:07

رمى بالباطن ثم انصرف الى الذبيحة فنحر ثم ركب رسول الله صلی الله عليه وسلم فافاض الى البيت فصلى قال المناسك فينبغي  
فينبغي حفظه والعمل به الاتي بما اشتبه عليه هو متوجه بقوله صلی الله عليه وسلم - 00:32:27

احفظوا عنى مناسكم. وقد احسن محدث العصر الالباني رحمة الله واسكه الفردوس اذ جمع طرق هذا الحديث من بطون الكتب  
فجاء الحديث وافيا شافيا كافيا. لان رواية مسلم ربما فيه طرح لبعض الاشياء. اما جمع طرقه وايراده - 00:32:57  
وفي مكان واحد مع بياني من اين جاء هذه الرواية ومن اين جاءت هذه الزيادة فهذا عمل جبار فجزاه الله عن المسلمين خيرا. نعم  
قال ابو حامد رحمة الله عن خزيمة ابن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلی الله عليه وسلم كان اذا قرأ تلبية بحج او عمرة سأله الله -  
00:33:17

قال لكن هذا حديث لم يثبت نعم الانسان يسأل الله رضوانه والجنة برحمته من النار في اثناء العبادة بعد العبادة خلاص بعد العبادة  
كما قال الله عز وجل فاذا قضيتم مناسكم - 00:33:39

فاذكروا الله كذركم او اشتغلوا بذكر الله نعم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ووقفت خلقوا بالجميع  
عرفة ومزدلفة. مشروعية النحل في جميع منى الصواب ان النحر يستحب - 00:34:07  
في مني ويجوز في كل مكة بشرط ان يكون الذبح داخل حدود ايش؟ الحائط يعني لو واحد ذبح في الشرابع ما يصير لو ذبح في  
عرفات ما يصير ليش؟ لانه خارج حدود الحرم - 00:34:43

لو ذبح في مسجد عائشة ما يصير. لانه خارج حدود اى مني كلها منحر وفي رواية ومكة كلها ملح هذه رواية ثابتة وقول هنا وجمع  
كلها موقف. المقصود بالجمع ايش؟ مزدلفة - 00:35:00

المقصود بالجمع مزدلفة اسمها ايش يا جمال جمع مزدلفة المشعر الحرام جمع مزدلفة المشرع الحق ثلاث اسماء لمزدلفة  
مزدلفة والمشعر الحرام وجمع. نعم قال رحمة الله قال عائشة رضي الله عنها ان النبي صلی الله عليه وسلم لما جاء الى مكة دخل

الدحاء وخرج من اسفلها واستقبل اليه قال الله هذا حديث النبي - 00:35:18

استفادت في كل من هدى لكتاب وكتاب في منطقتين لا ينخلط بينهم كذا وكتاب موجود الى الان بهذا الاسم كذا وكتاب نعم طيب هذا بحث على جزاك الله خير شوف كذا - 00:35:54

المثلثة الفاء او لا لكن هي مهملة ممدودة مهمولة كذا بخلاف نعم قال رحمة الله العليا التي ينزل منها الى المعللة المعللة والمعللة موجود الى الان بهذا الاسم نعم - 00:36:23

قال ابن مسعود من كذا وهي دليلة السكن لمن كان ذلك على طريق احد اهل المدينة ومن على طريقهم نداء وكذا هي كذا يقال لها نعم على كل حال القول بالاستحباب هو مذهب الامام البخاري - 00:36:47

القول بالاستحباب والدخول من هذا الباب والخروج من هذا الباب هو قول البخاري وقول جمع من الفقهاء للمتقدمين ابن عمر الذي يظهر الله على اننا نسأل انفسنا سؤالا هل النبي صلى الله عليه وسلم قصد الدخول من هذا المكان او جاء اتفاقا ام المؤمنين عائشة رضي الله - 00:37:11

اوه بینت ان النبي دخل منها ونهك يعني اتفاقا نعم يدخل الانسان من اي باب خلاص فهو لازم بباب السلام ها انا اعرف رجل هو يقول يسألني يقول انا درت مرتين حول مسجد الكعبة بس بيبي يدور وين بباب السلام مو لاقيه - 00:37:32

ها يقول بعدين دخلت من اي باب شنو حكم دخولي يا ناس حريصين بس كما في السنن المستعان. نعم. قال الحاكم رحمة الله ابن عمر رضي الله عنهم مهما كان لا يدخل مكة الا بات لي هو حتى يصبح - 00:37:56

ويغتسل ويدخل ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه واستحباب يعني الانسان اذا وصل الى مكة يغتسل ثم يذهب ويطوف نعم اذا كان متعب يرتاح ثم يذهب الى القبر - 00:38:13

قال رحمة الله عن ابن عباس رضي الله عنهم انه كان يقبل الحجر الاسود ويسلام عليه فهو الحاكم مرفوعا قال الشيخ رحمة الله اما السجود اما السجود اما السجود عليه فيدل على جوازه هذا - 00:38:35

السجود عليه موقوف على ابن عباس الانسان نحن نسجد على التراب فما في مانع انسان يسجد على حجر الاسفل ما في مانع شرعا يعني نعم قال رحمة الله وعنف رضي الله عنه قال امره النبي صلى الله عليه وسلم اليوم بثلاثة احوال ويدرك اربعة قبلية متفق عليه قالوا عن ابي عمر رضي الله عنهم - 00:38:56

الطواف الاول خبي ثلاثة ومشي اربعة وفي رواية رأيت الرسول وسلم اذا قام بالحج والعمره اول ما فانه يسعى متفق عليه قال الشافعي رحمة الله فيه دليل على مشروعية الرمل في طوابيل الرمل بفتحتين - 00:39:21

قال فيه من رمل نوع من الاسراء نوع من الاسراء مثل الخيب نعم قال الشاميين لان المشركيين كانوا بنزاع ستة دنانير يمانين مشوا على هيتهم كما هو في حديث ابن عباس ولما قرب في حجة الوداع اسرع في جميع فكانت سنة مستقلة - 00:39:52

غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه بكى فقالوا انه يقدر عليكم وفدي قد واهبتم كل الله عليه وسلم اصحابه ان يرضي الاشواط الثلاثة وان يمشوا ما بين الكفرين ولم يمنعه ان يأمره ان ينظر الاشواط - 00:40:33

على كل الرمل في الاشواط الثلاث من الحجر الى الحجر الحجر الاسود سنة باقية خلاص وان كان السبب زائل وهذا مما يمثلون له بالسنن الباقي مع زوال السلف - 00:40:53

آآ يعني هذا خاص بالرجال على الصحيح من اقوال اهل العلم ان هذا خاص للرجال وان هذا خاص عند الطواف الاول. ما هو الطواف الاول؟ فسرها. اكتب طواف العمره واحد - 00:41:13

طواف القدوم بالنسبة لغير المعتمر اثنين طواف الزيارة بالنسبة للمفرد ثلاثة بس ما في غيرهم طواف العمره طواف القدوم بالنسبة القارن والممتع وطواف الحج بالنسبة للمفرد. نعم نعم وين طواف ابن عمر - 00:41:31

نعم سبع منة ثلاثة ومشي اربعة لازم هذا كلام اللعب هذا انه نافع يقول الراوي هناخ. نافع يقول انه يعني ابن عمر. كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول خب ثلاثة ومشي اربعا. وفي - 00:42:15

رواية قال رأيت رسول الله ها قصتك ان هذه الزيادة ما والله حظ ابن حجر لا لا موجودة ينبغي ان نرجع له السنة في ديننا موجود  
نعم قال الحمد رحمة الله عنه رضي الله عنه قال اذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت غير يمانيين رواه مسلم  
على الشارع اتفق العلماء - 00:42:44

على استقبال السلام وقت الليل والنطقتين الشارعين لا مستلهما لانهما ليستا على قواعد ابراهيم نعم قال الحافظ رحمة الله عن  
عمر رضي الله عنه انه قبل الحجر وقال اني اعلم ان لا تضر ولا - 00:43:24

ولما اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلته متفق عليه انما قال ذلك عمر لان الناس كانوا حديثين بعبادة اصنافهم.  
فخشى عمر ان يفهموا ان تقبيل الحجر - 00:43:46

بعض الاحجار كما كانت العرب تفعل كلها هي فاراد عمر ان يعلم الناس ان الصيام بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا لان يعني  
هذا الكلام ايضا فيه نظر - 00:44:06

لان الجاهليين ما كانوا يعتقدون ان الحجر الاحجار تنفع وتضر بذلك انما كانوا يقولون تنفع وتضر باذن الله حتى اصنامه موئلي يقول  
انها تنفع وتضر باذن الله وانها تشفع لنا عند الله - 00:44:24

قال لو جاء انسان وقبل احجار وتمسح بالاشجار وقال انا اعلم انها لا تنفع ولا تضر عرفتوا شلون لكن هي تنفع الصر باذن الله ما خالف  
فعل المشركين نعم قال رحمة الله رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم معه ويقبل - 00:44:42

رواہ مسلم. قال استقبله واذا شارع بيده فلا يقبلها لا يقبل الا الحجر او ما مس لو انسان لمس الحجر بمنديل قبل المنديل لا يضر.  
نعم قال فتحه رحمة الله وعليه على رضي الله عنه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مطبعا بيظه - 00:45:14

قال دايما ويلقي طرفه على كتفه الايسر حتى يفرغ من طوافه. وفيه دالة على جواز آآ الانسان يلبس رداء من اي لون اخضر  
احمر الا ان يكون احاما خالصا فيه كرامة - 00:45:53

اه اسود بنى ما يضر لكن الافضل البياض. الافضل البياض نعم قال رحمة الله عن انس رضي الله عنه قال كان يحبه فلا ينكر عليه  
ويكبر من المكبر فلا يؤثر عليه متخفف عليه. قال - 00:46:23

ترحب الصوت بالتنمية. واول وقت واول وقت الى ان يرمي جرة العقبة وفي العمرة الى الطواف وقبل الحديث ان من كفر مكان  
التبليبة فلا يذكر عليه جميع سنة. والحديث ورد الى عرفة - 00:46:41

نعم قال ثابت رحمة الله قال ابن عباس رضي الله عنهم قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في القلب في الثقل قال بعثني رسول  
الله صلى الله عليه وسلم للثقل فقال في الضعف من دمع ليل. قال جمع يعني من مزدلفة - 00:47:01

نعم طلبت عائشة رضي الله عنها قالت استأذنت زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة ان تدفع قبله فقال تعني  
بليل. نعم طلبت عائشة رضي الله عنها قالت اذنت ايش ؟ كانت بديلة - 00:47:26

انت مينة يا قلبي ؟ نعم وطويلة طويلة وبديلة. حتى انها كانت اذا مشت مع انها مغطية بالكامل يقول عمر قد عرفناه كياسا نعم قال  
الشافعي رحمة الله ويلزم من ترك هدى. والحديث على جواز البيع قبل الفجر - 00:47:42

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا لا تروا جمرة حتى تطلع الشمس قال الشاعر الحديث وان كان فيه انقطاع لكن فعل النبي  
صلى الله عليه وسلم يدل على ذلك - 00:48:06

بالنسبة للجمرة هنا الالف واللام فيه العاد. الجمرة المقصود به جمرة العقبة الكبرى نعم قال رضي الله عنه قالت ارسل النبي صلى الله  
عليه وسلم بابتسامة ليلة النحر رمت الجرة قبل الفجر ثم مضت - 00:48:32

قال يعني من له عذر يرمي قبل الفجر. انه اذا دفع من مزدلفة جاز له اعمال الحج واما من ليس له عذر فالنهار. نعم قال رحمة الله  
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد صلاتنا هذه يعني مزدلفة اوقف معنا حتى - 00:48:52

وقد وقف بعظامة قبل ذلك ليلا او نهارا فقد تم حفظه وقضى رواه خمسة وصححه الترمذى وابن خزيمة قال الشافعى يتبعين معنى  
هذا الحديث قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله جئت من جبل طير - 00:49:22

فاكلت فاكثر هنا مكتوب جئت من جبل طير الصواب من جبلي طير نعم وهم اجي وسلم معروف اجا وسلمى ولا موجود الى الان  
بها الاسم نعم قال اهكلت وطيتي فاكلمت مطيتي - [00:49:42](#)

قال اكملت بططي وتعبت نفسي. انا هكذا احفظ الحديث. ما ادري اني ليش نعم فاكللت مطيتي نعم قال والله ما تركت من جبل  
الا وقفت عليه فهل لي من حج الحديث؟ واحرجه احمد واصحاب السنن انه صلى الله عليه وسلم اتاه موافق بعفان بعافية - [00:50:06](#)

وانه من اهل البيت فقالوا كيف الحج؟ فقال وفي رواية ابي داود قد ادرك عرفة قبل ان يقرأ الفجر فقد ادرك الحج حوله وقضى  
اي مناسك اه فيه دلالة على ان جبل الاجر وسلمى من نجد. لان في رواية اخرى جاء رجال من نجد - [00:50:30](#)  
وديار طي اللي هي حايل الان تعتبر اعلى نجد من جهة الشمال اعلى نجد من جهة الشمال. كما ان وادي الدواسر يعتبر اسار في  
النجد من جهة الجنوب فهذا حد نجد شمالا وجنوبا - [00:50:59](#)

اما شرقا وغربا فمن بعد من جهة الطايف من بعد تربة هذا نجد ومن بعد الظلم هذا يعتبر نجل الدوادمي شقرا وشيقر هذا كله تابع  
لنجد الى الاحساء شرقا. الاحسان لا يعتبر من نجد - [00:51:19](#)  
نعم نقف على هذا وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين الحمد لله رب العالمين - [00:51:36](#)